فهذه ثلاثة احوال فاثبت فيها المباين بتمامه وو فق
المواقف والنظر الثاني بين المتشابهين بالنسب الاربع وقد
ذكرت بقولي وان ترى الكسر على احدهما اثنين فاكثر لكن لم يكمل
كلامه الا في الجنسين فقط وذكر اخر الباب ان يقاس على
ذلك ما زاد فانها اي النسب الواقعة بين المتشابهين في الحكم
عند الحنابلة الفرضيين فهو عام اريد به الخاص كما في قوله
تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم
فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل محصورة في
اربعة اقسام وهي التماثل والتداخل والتوافق والتبا
ين يعرفها الماهر اي الحاذق في الاحكام الفرضية الحسا
بية فانها اصل كبير في الفرائض والحساب عليه مدار
كثير الاعمال الفرضية والحسابية ثم بين الاربعة بقوله
مماثل اي عدد مماثل لعدد غيره فيهما متماثلان اي
متساويان كخمسة وخمسة متباعدة في الذكر عدد متباعد
لعدد اكثر منه فيهما متساويان كاثنين واربعة قال
الشيخ بدر الدين بسط المراد بذلك وهو ان يكون اقلهما
جزءا من اكبرهما اي ينسب الى الاكثر بالجزئية كنصف
وثلث وعشر ونصف عشره وهذا تعبير العراقيين
في المتقدمين والمتاخرين يعبرون عنها بالمتداخلين
انتهى وقد ذكرت في شرح التحفة في علم الحساب ان
جزء الشيء هو كسر الذي اذا اسقط عليه افناه وهو
معلوم ان الاصغر داخل في الاكبر دون العكس فلذلك
التفاعل فيهما على بابه ويقال ايضا في تعريف المتدا

باب الكسر

خلين

خلين هما اللذان يفني اصغرهما اكبرهما وبعده في الذكر عدد
موافقا مصاحبا لعدد اخر فيهما متوافقان ويقال لهما
مشتركان ايضا وهما اللذان يكون بينهما موافقة في جزء من
الاجزاء ويقال ايضا المتوافقان هما اللذان لا يفني اصغر
صغرهما اكبرهما وانما يفنيهما عدد ثالث كاربعة وستة
فان الاربعة لا تفني الستة وهي تفني كلا منهما الاثنان فهذه
ثلاثة اعداد بينها وبين ثلاثة اخرى هذه النسب السا
بقة ويعبر عنها بالاشتراك والرابع العدد المباين لعدد
اخر لم يفنهما متباينان وهما لفان ينبئك عن تفصيلها اي
تفصيل النسب الاربع بها هذه الاعداد العارف اي
العالم بالاعمال الحسابية والفرضية وقد وضحت الكلام فيها
وبيانا ما يعرف الطالب من الفرق في شرح الرتيب اذا عرفت
النسبة من هذه النسب بين المتشابهين من رؤس الفريقين
او ارفاقها او رؤس فريق ووفق فريقا خر
فحذف العددين المتشابهين المماثلين عدد واحد واكتفى به
عن الاخر فيكون الماخوذ جزء السهم فاضربه في اصل
المسئلة ان لم تعل وفي مبلغها بالعول ان عالت كما
سيأتي وخذ من المتشابهين المناسبين اي المتداخلين
العدد الزائد اي الاكبر واكتف به عن الاصغر فيكون
جزء السهم فاضرب به في اصل المسئلة او مبلغها بالعول
ان عالت كما سيأتي واضرب في المتشابهين المتوافقين
جميع الوفق اي الراجع من احد العددين في العدد
الاخر المواقف واسلك بذاك انهج اي بما حصل